[275] فيه يسبح معك، قال: وكان رسول ا صلى ا عليه وآله إذا اقيمت الصلاة لبس نعليه و صلى فيهما (1). 3 - العيون: عن أبيه، عن سعد بن عبد ا، عن أحمد بن أبي عبد ا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي بن فضال قال: رأيت أبا الحسن عليه السلام عند رأس النبي صلى ا عليه وآله صلى ست ركعات أو ثمان ركعات في نعليه (2). بيان: ذكره الاصحاب في استحباب الصلاة في النعل العربية، ومقتضى الروايات استحبابها في النعل مطلقا وقيل الوجه في حملها على العربية أنها هي المتعارفة في ذلك الزمان، ولعل الاطلاق أولى. 4 - الغوالى: روي في الخبر عن النبي صلى ا عليه وآله أنه قال في النعلين يصيبهما الاذى: فليمسحهما وليصل فيهما. 5 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال: صل في خفيك و في نعليك إن شئت (3).

---

(1) علل الشرايع ج 2 ص 25. (2) عيون الاخبار ج 2 ص 17 في حديث. (3) دعائم الاسلام ج 1 ص 177.